EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الشهري
فبراير 2021

www.eojm.org

برنامج المساعدة والدعم القانوني

إعداد وتحرير
وحدة المساعدة والدعم القانوني

تحرير
وحدة البحوث والدراسات

إخراج فني
الوحدة الإعلامية

المقدمة

لا شك أن حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي يقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من واجبات وما عليه من التزامات ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته.

وعلى الرغم من أن الدستور الصادر في عام 2014 نص بشكل صريح على ضمانات تهدف إلى حماية الصحفيين وتوفير المساحة الآمنة لهم، وكذلك أيضًا قانون تنظيم الصحافة والإعلام رقم 180 لسنة 2018، إلا أنه حتى الآن مازالت تتوالى حملات الاعتقال على نحو مستمر، فضلًا عن أن هناك عدد كبير من الصحفيين يقضون سنوات في الحبس الاحتياطي الذي تحول من كونه مجرد إجراء احترازي يخضع في تطبيقه إلى إجراءات شديدة الصرامة إلى عقوبة. ويعيش الصحفيون في مصر أوضاع شديدة الصعوبة؛ تمثلت في اتباع سياسة ممنهجة ضدهم من قبل السلطات، اعتمدت علي التخويف والترهيب وإلقاء الكثير منهم في السجون باتهامات فضفاضة دون وجود أي سند لها، ومخالفة النصوص الدستورية والقانونية التي تضمن توفير محاكمة عادلة، بالإضافة إلي اعتماد النظام ثلة من القوانين التي نجحت في تأميم المجال الصحفي والإعلامي وإخضاعه لرغبات وأهواء السلطة التنفيذية مثل قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015؛ فضلًا عن الإجراءات التعسفية التي تُمارس إزاء الصحفيين من قبل المؤسسات الصحفية والتي وصلت إلي حد فصلهم بالمخالفة للقوانين المنظمة لطبيعة العلاقة بين الصحفيين وبين تلك المؤسسات، في ظل صمت وعجز من قبل نقابة الصحفيين والمؤسسات المعنية بالدفاع عنهم.

ويمكن القول إن النظام سعي إلى الالتفاف على النصوص الدستورية والقانونية للإجهاض على ما تبقى من حقوق للصحفيين، وتمثل ذلك

في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي وهو ما يجعله يتسم بعوار دستوري. بالإضافة إلى التوسع في الحبس الاحتياطي بالمخالفة للمبدأ الراسخ "المتهم برئ حتى تثبت إدانته"، وجلسات التجديد الدورية للحبس الاحتياطي بدون عرض المتهم على السلطات المختصة وسماع أقواله ولا أقوال محاميه، فضلًا عن تدوير الصحفيين على قضايا جديدة بعد انتهاء مدد الحبس الاحتياطي في قضايا سابقة وربما بنفس الاتهامات في القضية السابق اتهامه فيها الأمر الذي وصل إلى وجود صحفيين في السجون لأعوام بدون أي محاكمة وبدون خطوات جادة للإفراج عليهم.

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات الرسمية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب المنصوص عليها في قانون العمل، تعيين الصحفيين دون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عن تعيين الصحفيين وانتهاء بفصلهم فصلًا تعسفيًا.

كما كان لجائحة كورونا حضور قوي في هذا المشهد، فإعمالًا لقرارات السلطات التنفيذية بتعليق أعمال المحاكم، استندت السلطات القضائية إلى أسلوب "التعذرات الأمنية" والذي يعني تعذر نقل المتهمين المحبوسين احتياطيًا من أماكن حبسهم إلى أماكن المحاكمات، وتبع ذلك اعتماد تجديد حبس المتهمين على الورق بالمخالفة للدستور ولقانون الإجراءات الجنائية وكافة المواثيق الدولية والحقوقية. حيث أنه كان من المفترض في تلك الحالة الإفراج عن المحبوسين بدلًا من استمرار حبسهم بدون أي داعٍ.

وبناءً على ذلك، يسعى المرصد المصري للصحافة والإعلام إيمانًا منه بحرية الصحافة والإعلام وما تمثله من أهمية جوهرية في حياة الشعوب إلى تسليط الضوء على تلك القضايا التي تخص الصحفيين وتقديم كافة أوجه الدعم سواء كان دعمًا قانونيًا من خلال تبني قضايا هؤلاء الصحفيين والدفاع عنهم أمام الجهات القضائية، كذلك توفير دعم إعلامي من خلال تناول تلك القضايا سواء من خلال التقرير القانوني الشهري أو من خلال إعداد أوراق قانونية تناقش وتفند تلك القضايا وما يتعلق بها.

أولاً: منهجية التقرير

تهدف هذه النشرة إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين والإعلاميين، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد للصحفيين والإعلاميين؛ حيث يُقدم المرصد ثلاثة أنواع من الدعم:

• **الدعم القانوني المباشر للصحفيين**: من خلال الوكالة القانونية أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، من خلال حضور الجلسات وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس ، وتقديم الحجج و الأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم ، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها في الدعاوى القضائية، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام الصادرة ضد الصحفيين في المواعيد القانونية.

• **الدعم القانوني الغير مباشر**: عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويدهم بأفضل السبل والطرق للتصرف بناءً على الحالات القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، والتواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، و كذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها، أو عن طريق متابعة آخر تطورات قضايا الصحفيين بالمحاكم بشكل دوري.

• **المتابعة الإعلامية**: وذلك بالمتابعة عن طريق وسائل الإعلام المختلفة لقضايا بعض الصحفيين والإعلاميين، ونشر الفعاليات المتعلقة بالعمل الصحفي، وذلك للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر، أو غير المباشر معهم، أو مع محاميهم، والنشر بشكلٍ دوري عن آخر التطورات التي تمت في قضاياهم.

ومن ثم فإنه من خلال هذه النشرة؛ نقوم بعرض ورصد القضايا المنظورة أمام المحاكم المدنية والنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين والإعلاميين، والتي تم اتخاذ إجراءاتٍ بشأنها، في الفترة من 1 إلى 28 فبراير 2021، ثم نقوم بعرض القضية، والتطورات التي حدثت بها، والمجهودات والخدمات الاستشارية القانونية التي قام به "المرصد" تجاه كل صحفي.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر فبراير 2021.

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين والاعلاميين التي قدم فيها "المرصد" الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة الإعلامية. ويتم تصنيف هذه القضايا وفقا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم تصنيف وفقًا لنوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، والقرارات والأحكام الصادرة.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدم المرصد خلال شهر فبراير من عام 2021 دعم مباشر بنسبة 93,33% من إجمالي القضايا بعدد 14 قضية، بينما كان هناك متابعة ودعم إعلامي بنسبة 6,66 % بواقع قضية واحدة.

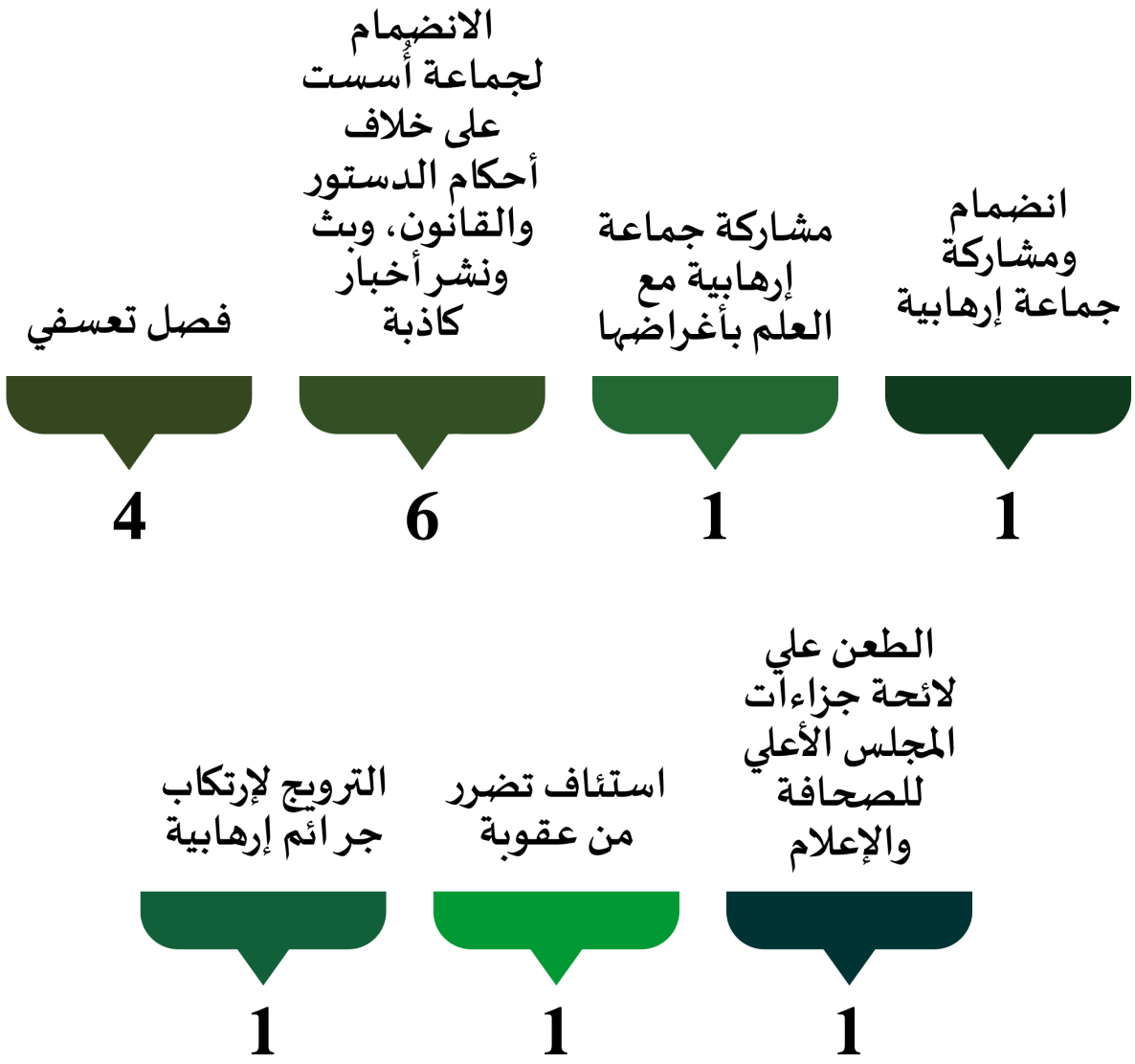

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لنوع القضية، ففي المرتبة الأولي جاءت قضايا الانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام الدستور والقانون بنسبة بلغت حوالي 40% من إجمالي القضايا بواقع 6 قضايا، وفى المرتبة الثانية جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 26,66%، بواقع 4 قضايا، وفي المرتبة الثالثة تساوت كل من القضايا التالية: مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، انضمام ومشاركة جماعة إرهابية، الترويج لإرتكاب جرائم إرهابية،استئناف تضرر من عقوبة، الطعن علي لائحة جزاءات المجلس الأعلي للصحافة والإعلام بنسبة 6,66% لكل قضية بواقع قضية واحدة.

4
دوائر العمال

7
دوائر جنايات الإرهاب

1
استئناف عالي عمال

2
نيابة أمن الدولة العليا

1
مجلس الدولة

جاءت بالمرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر جنايات الإرهاب بنسبة بلغت 46,66% بواقع 7 قضايا، وفي المرتبة الثانية جاءت القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة 26,66% بواقع 4 قضايا، وفي المرتبة الثالثة جاءت القضايا المنظورة أمام نيابة أمن الدولة العليا بنسبة بلغت 13,33% بواقع قضيتين، وفي المرتبة الرابعة والأخيرة تساوت القضايا المنظورة أمام دوائر الاستئناف العالي عمال مع القضايا المنظورة أمام مجلس الدولة بنسبة بلغت 6,66% لكل منهما بواقع قرار واحد لكل منهما.

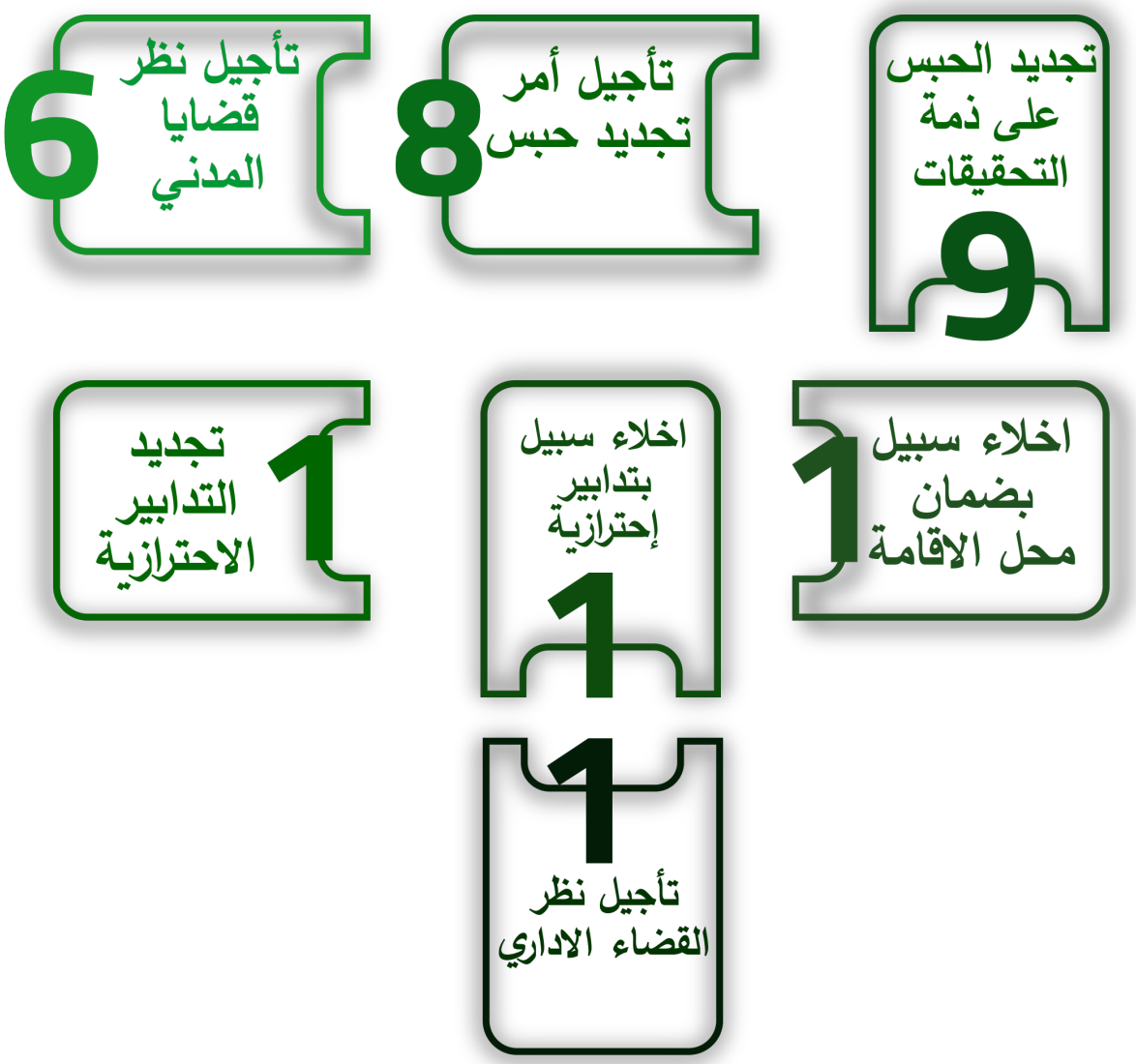

ملاحظة: هناك عدد من القضايا صدر فيها أكثر من قرار خلال شهر فبراير وهو ما يفسر أن عدد القرارات أكثر من عدد القضايا الموجودة لذا وجب التنويه.

جاءت قرارات تجديد الحبس على ذمة التحقيقات فى المرتبة الأولى بنسبة بلغت33,33% بواقع 9 قرارات، وفي المرتبة الثانية جاءت قرارات تأجيل أمر تجديد حبس بنسبة بلغت 29,62% بواقع 8 قرارات، وفي المرتبة الثالثة جاءت قرارات تأجيل نظر قضايا المدني بنسبة 22,22% بواقع 6 قرارات. وفي المرتبة الرابعة والأخيرة تساوت القرارات الصادرة باخلاء السبيل بضمان محل الاقامة مع القرارات الصادرة باخلاء السبيل بتدابير إحترازية مع القرارات الخاصة تجديد التدابير الاحترازية مع القرارات الخاصة تأجيل نظر القضاء الاداري بنسبة بلغت3,70% لكل منهم بواقع قرار واحد لكل منهم.

القسم الثاني: القضايا المنظورة في المحاكم التي تم اتخاذ إجراءات بشأنها خلال شهر فبراير 2021

أولاً: قضايا الدعم المباشر.
أ. القضايا الجنائية.

1- القضية (رقم 1365 لسنة 2018) حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمود حسين جمعة.

- **المهنة بالتفصيل:** مدير مراسلي مكتب "الجزيرة" بالقاهرة سابقًا.

- **نوع جهة العمل:** قناة إخبارية أجنبية.

- **الموقف القانوني للصحفية:** الصحفي مخلي سبيله بتدابير احترازية.

- **تفاصيل القضية:** بتاريخ 21 ديسمبر 2016 تم القبض على الصحفي، وتم عرضه على ذمة القضية 1152 لسنة 2016 حصر أمن الدولة العليا، ووُجِهت له اتهامات بالانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة، وظل قيد الحبس الاحتياطي على ذمة هذه القضية، حتى جاء قرار محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة في 21 مايو 2019 باستبدال حبسه الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية، وانتقل الصحفي من السجن المودع به إلى قسم الشرط لاستكمال إجراءات إخلاء سبيله، وأثناء ذلك فُوجئ الصحفي بعرضه مرة أخرى أمام نيابة أمن الدولة العليا، بتاريخ 25 مايو 2019، على ذمة قضية جديدة وهي القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا ، والتي يواجه بها ذات الاتهامات التي نُسبت إليه بالقضية الأولى، حتى جاء قرار محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة في 1 فبراير 2021 باستبدال حبسه الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية ومازال يتم تجديد تدابيره.

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يتم البت فيها حتى الآن، ويتم النظر في تجديد التدابير أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي وبمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات. حضر محامي المرصد وطلب إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة.

- **آخر تطورات القضية:** في 1 فبراير 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) إخلاء سبيل الصحفي بتدابير احترازية. وفي 23 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد التدابير الاحترازية للصحفي 45 يومًا.

2- القضية رقم (558) لسنة 2020 حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد علام.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي ومعد برامج تلفزيونية.

- **نوع جهة العمل:** صحفي حر.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن طرة.

- **تفاصيل القضية:** تم القبض عليه يوم 21 إبريل من إحدى قري مدينة العياط بمحافظة الجيزة، وتم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا يوم الاثنين 27 إبريل والتي أصدرت قرارًا بحبسه 15 يومًا على ذمة القضية رقم 588 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، بتهم نشر أخبار كاذبة، وإساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، والانضمام إلى جماعة إرهابية. ويرجح أن يكون سبب القبض عليه هو عمل فيلم للجزيرة الوثائقية عن ثلاثي أضواء المسرح غير مصرح بالنشر ومازال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بِشأنها قرار حتى الآن. ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الارهاب.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي وبمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات. حيث حضر محامي المرصد وقرر أنه تم تأجيل نظر تجديد الحبس لتعذر حضور المتهم من محبسه.

- **آخر تطورات القضية:** في 2 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تأجيل نظر أمر الحبس لجلسة 2 مارس 2021 لتعذر نقله من محبسه.

3- القضية (رقم 488 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا:

• **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** حسام الصياد.

• **المهنة بالتفصيل:** مصور صحفي حر.

• **نوع جهة العمل:** حر.

• **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات، بسجن القاهرة للمحبوسين احتياطيًا (المعروف بطرة تحقيق).

• **تفاصيل القضية:** في مساء يوم الثلاثاء، الموافق 26 نوفمبر 2019، تم القبض على الصحفي برفقة زوجته الصحفية سولافة مجدي، أثناء توجههما لسيارتهما، بأحد شوارع منطقة البحوث، وجرى اقتيادهما إلى قسم الدقي، وترحيلهما إلى أحد مقرات الأمن الوطني، وفي مساء اليوم التالي الأربعاء الموافق 27 نوفمبر 2019، تم عرضهما على نيابة أمن الدولة العليا التي حققت معهما وقررت حبسهما 15 يومًا على ذمة القضية.

• **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

• **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بِشأنها أي قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، ودوائر الإرهاب.

• **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

• **مجهودات المؤسسة في القضية:** يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي وبمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات. حضر محامي المرصد وقرر أنه تم تأجيل نظر تجديد الحبس لتعذر حضور المتهم من محبسه. وفي جلسة تالية حضر محامي المرصد وطلب الدفاع الحاضر مع المتهم إخلاء سبيله بأي ضمان تراه الهيئة لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي في حق المتهم واحتياطيا تأجيل نظر جلسة تجديد الحبس لنظرها مع زوجته الصحفية/ سولافة مجدي بناءً على طلب الصحفي.

• **آخر تطورات القضية:** في 2 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تأجيل نظر أمر تجديد الحبس لجلسة 8 فبراير 2021 لتعذر نقله من محبسه.
وفي 8 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تأجيل نظر أمر الحبس لجلسة 15 فبراير 2021 لتعذر نقله من محبسه.
وفي 15 فبراير قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.
وفي 16 فبراير قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

4- القضية (رقم 488 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد شاكر.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي في روز اليوسف.

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن القاهرة للمحبوسين احتياطيا (طرة تحقيق).

- **تفاصيل القضية:** في فجر يوم الخميس الموافق 28 نوفمبر 2019، تم إلقاء القبض على "شاكر" من منزله في طوخ بمحافظة القليوبية، وفي 30 نوفمبر 2019 ظهر الصحفي للمرة الأولي أمام نيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق، وعلى إثر ذلك قررت النيابة حبسه 15 يومًا، على ذمة التحقيقات.

- **التهم الموجهة:** مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بِشأنها أي قرار بعد. ويتم النظر في تجديد حبس الصحفي أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الارهاب.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني من تأجيل نظر أمر الحبس لجلسة للصحفي وبمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات. حضر محامي المرصد وقرر أنه تم تأجيل نظر أمر تجديد الحبس لتعذر حضور المتهم من محبسه.

- **آخر تطورات القضية:** في 2 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تأجيل نظر أمر تجديد الحبس لجلسة 8 فبراير 2021 لتعذر نقله من محبسه.
وفي 8 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تأجيل نظر أمر الحبس لجلسة 15 فبراير 2021 لتعذر نقله من محبسه.
وفي 15 فبراير قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.
وفي 16 فبراير قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

5- القضية (رقم 488 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفى الخطيب.

- **المهنة بالتفصيل:** مترجم صحفي بوكالة "أسوشيتد برس".

- **نوع جهة العمل:** وكالة أنباء أجنبية خاصة.

- **الموقف القانوني للصحفي:** الصحفي محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات، بسجن طرة.

- **تفاصيل القضية:** في مساء السبت، الموافق 12 أكتوبر 2019، تم القبض على الصحفي، من منزله بالقاهرة، وذلك بعد نشر الوكالة لخبر عن اعتقال طالبين بريطانيين، وبتاريخ 14 أكتوبر 2019، ظهر الصحفي بنيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق، وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، ومازال الصحفي قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بِشأنها أي قرار بعد، ويتم النظر في تجديد أمر حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي وبمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات. حضر محامي المرصد وقرر أنه تم تأجيل نظر أمر تجديد الحبس لتعذر حضور المتهم من محبسه.

- **آخر تطورات القضية:** في 2 فبراير 2021، قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تأجيل نظر أمر تجديد الحبس لجلسة 8 فبراير 2021 لتعذر نقله من محبسه.
وفي 8 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تأجيل نظر أمر تجديد الحبس لجلسة 15 فبراير 2021 لتعذر نقله من محبسه.
وفي 15 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.
وفي 16 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات.

6- القضية (رقم 65 لسنة 2021) حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد خليفة.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر بموقع مصر 360.

- **نوع جهة العمل:** موقع الكتروني خاص يصدر عن مركز التنمية والدعم والإعلام.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن ليمان أبو زعبل 2.

- **تفاصيل القضية:** ألقي القبض على الصحفي في 6 يناير 2021 بعد ذهابه إلى مقر الأمن الوطني في محافظة الفيوم لاستدعائه للتحقيق، وبعد القبض عليه لم يظهر ، إلا يوم 19 يناير 2021 في نيابة أمن الدولة على ذمة القضية 65 لسنة 2021 حصر أمن الدولة العليا، وتم توجيه عدد من الاتهامات للصحفي (الانضمام الي جماعة إرهابية، نشر بيانات وأخبار كاذبة، واساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي) بمحضر ضبط محرر بتاريخ 18 يناير2021، ومازال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة ارهابية مع العلم بأغراضها، استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، نشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بِشأنها أي قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسه أمامها.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** حضر محامي المرصد، وطلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا احتياطيًا استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

- **آخر تطورات القضية:** في 3 فبراير 2021 قررت نيابة أمن الدولة العليا تجديد أمر حبس الصحفي 15 يومًا على ذمة التحقيقات.
وفي 17 فبراير 2021 قررت نيابة أمن الدولة العليا تجديد أمر حبس الصحفي 15 يومًا على ذمة التحقيقات.

7- القضية رقم (855 لسنة 2020) حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** إسلام الكلحي.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي بموقع درب.

- **نوع جهة العمل:** جريدة حزبية.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيا على ذمة التحقيقات بسجن الجيزة المركزي الكيلو 10 ونص.

- **تفاصيل القضية:** ألقت قوات الأمن القبض على الصحفي بموقع "درب" الإخباري، وعضو نقابة الصحفيين، إسلام الكلحي، يوم الأربعاء 9 سبتمبر 2020، أثناء تغطيته لحادث وفاة شاب بمنطقة المنيب بالجيزة. وعن الواقعة قال رئيس تحرير "درب"، خالد البلشي، إن الصحفي قُبض عليه أثناء تغطية صحفية لاحتجاجات الأهالي على وفاة شاب بالقرب من محيط قسم شرطة المنيب، وذلك بتكليف من إدارة تحرير الموقع.

- **التهم الموجهة:** الانضمام ومشاركة جماعة إرهابية، اساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، نشر أخبار وبيانات كاذبة.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بِشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد أمر حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** حضر محامي المرصد وقرر أنه تم تأجيل نظر تجديد الحبس على الورق لتعذر حضور المتهم من محبسه.

- **آخر تطورات القضية:** في 14 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تأجيل نظر أمر تجديد الحبس لجلسة 7 مارس 2021 لتعذر نقله من محبسه.

8- القضية (رقم 1898 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** معتز ودنان.

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي بموقع هاف بوست عربي.

- **نوع جهة العمل:** موقع أجنبي خاص.

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن القاهرة شديد الحراسة 2 (العقرب).

- **تفاصيل القضية:** بعد أن قررت نيابة أمن الدولة إخلاء سبيل الصحفي بضمان محل إقامته في القضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، وأثناء استكمال إجراءات إخلاء سبيله، فوجئ محامي المرصد بإعادة تدويره على ذمة قضية جديدة وهي القضية رقم 1898 لسنة 2019 بتهمة الترويج لارتكاب أعمال إرهابية، وفي 9 مايو 2020 ظهر بنيابة أمن الدولة وخضع الصحفي للتحقيق، وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، ومازال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

- **التهم الموجهة:** الترويج لارتكاب جرائم إرهابية.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** القضية قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بِشأنها أي قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** حضر محامي المرصد وطلب الدفاع التأجيل لحضور المتهم بشخصه ودفع ببطلان انعقاد الجلسة وتمسك الدفاع بحق المتهم الاصيل في مثوله بجلسة التجديد وخصوصاً أنها الجلسة الثالثة على التوالي التي يجدد للمتهم أمر حبسه ورقيا دون حضوره بشخصه وهو أمر مخالف لقانون الإجراءات الجنائية.

- **آخر تطورات القضية:** في 28 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يوما على ذمة التحقيقات.

ب. القضايا المدنية.

9- القضية (رقم 840 لسنة 2019) عمال كلي جنوب الجيزة:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** إسلام فارس.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الوفد.

- **نوع جهة العمل:** صحيفة خاصة.

- **تفاصيل القضية:** الصحفي كان يعمل محرر بجريدة الوفد من مايو 2015، ويتقاضى 700 جنية شهرياً كأجر أساسي، ولم يحصل طول فتره عمله على أي علاوات أخري. وفي 18 مارس 2019 تم ابلاغه بفصله دون أي أسباب مشروعة، وحرر الصحفي محضر إثبات حالة تحت رقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، وتحرير شكوى بمكتب التأمينات الدقي وتم تحويل الشكوى إلي اللجنة القضائية وقيدت الدعوي برقم 840 لسنة 2019 عمال.

- **الطلبات:** التعويض عن الفصل التعسفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلي، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث قامت الوحدة القانونية بالمرصد بتقديم شكوى في مكتب العمل بواقعة الفصل، وقام مكتب العمل بإحالة القضية إلي المحكمة المختصة، تم حضور جلسة الخبراء من قبل محامية المرصد وتمت المناقشة وقدمت مذكرة دفاع مدعمة بالأسانيد القانونية تعقيبًا على المستندات المقدمة من المدعى عليه.وتم إنهاء المناقشة وفي انتظار ورود التقرير للمحكمة.

- **آخر تطورات القضية:** في 2 فبراير 2021، قررت الدائرة العاشرة عمال المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية، تأجيل نظر القضية إلي جلسة 6 إبريل 2021 لورود التقرير.

10- القضية (رقم 1966 لسنة 2018) عمال كلي شمال الجيزة:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** دينا حسين.

- **المهنة بالتفصيل:** محررة بجريدة العالم اليوم.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا بفصلِهم بشكل تعسفي من قِبل إدارة الجريدة وذلك في 8 أكتوبر 2018، وكان عدد من الصحفيين بالجريدة توجهوا فى بدايات عام 2018 إلى التأمينات الاجتماعية لإستخراج طبعات تأمينية، إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم برغبته في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، إلا أن التأمينات أخبرتهم بتوقف الشركة بأثرٍ رجعي منذ 21 أغسطس 2014، وهو ما يُعد إجراءً غير قانوني، إذ لا بد من إبلاغ نقابة الصحفيين والعاملين بقرار إغلاق المؤسسة، لتوفيق أوضاع الصحفيين العاملين بها.

- **الطلبات:** التعويض عن الفصل التعسفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثانية عمال كلي شمال الجيزة.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية، حيث حضر محامي المرصد مع الصحفية واستمعت المحكمة لأقوال الشهود، وحضر محامي الجريدة ودفع بعدم وجود علاقة عمل بينه وبين المدعية وأن المدعية لا تربطها بالجريدة أي علاقة عمل، وقد أجابت المحكمة أن إثبات علاقة العمل له دلائل كثيرة كما تري المحكمة.

- **آخر تطورات القضية:** في 4 فبراير 2021، قررت الدائرة الثانية عمال كلي شمال الجيزة، تأجيل نظر القضية إلي جلسة 25 فبراير 2021 لاعلان التأمينات الاجتماعية بالتحقيق.
وفي 25 فبراير 2021 قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلي جلسة 11 مارس 2021 لاعلان التأمينات الاجتماعية بإعادة الدعوى للمرافعة.

11- القضية (رقم 3298 لسنة 2018) عمال كلي جنوب القاهرة:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** علي رزق وولاء عاطف.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي وديسك بمؤسسة دار الهلال.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية حكومية.

- **تفاصيل القضية:** المدعي الأول يعمل صحفي بمؤسسة دار الهلال منذ 1 أغسطس 2013، ومؤمن عليه بالتأمينات الاجتماعية، وزوجته المدعية الثانية تعمل لدي نفس المؤسسة بوظيفة محررة صحفية منذ 1 إبريل 2017، وبتاريخ 23 أكتوبر 2018 قامت المؤسسة بفصلهما تعسفياً دون إجراء تحقيق معهما أو عرض أمر فصلهما على المحكمة العمالية، أو نقابة الصحفيين. ولأسباب كيدية لا تتعلق بصالح العمل ولا تمت بأي صلةللقانون أو الوائح المنظمة للعمل مما حدا بهما التقدم بشكوى لمكتب العمل الذي احالها للمحكمة العمالية المختصة.

- **الطلبات:** التعويض عن الفصل التعسفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الإبتدائية.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث حضر محامي المرصد وقدم إعلانًا بالتدخل وتعديل طلبات الدعوي، وإضافة طلب بدل تدريب وتكنولوجيا، وطلب أجل لإعلان الهيئة بالتدخل.

- **آخر تطورات القضية:** في 7 فبراير 2021، قررت الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة، تأجيل نظر القضية إلي جلسة 14 مارس 2021 لإعلان الهيئة بالتدخل والمذكرات.

12- القضية (رقم 5961 لسنة 137 ق) استئناف عالي عمال جنوب القاهرة:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** علي رزق.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بمؤسسة دار الهلال.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية حكومية.

- **تفاصيل القضية:** يعمل صحفي بمؤسسة دار الهلال منذ 1 أغسطس 2013،ومؤمن عليه بالتأمينات الاجتماعية، وبتاريخ 23 أكتوبر 2018 قامت المؤسسة بفصله تعسفياً دون إجراء تحقيق معه او عرض أمر فصله على المحكمة العمالية، أو نقابة الصحفيين. ولأسباب كيدية لا تتعلق بصالح العمل ولا تمت بأي صلةللقانون او اللوائح المنظمةللعمل مما حدا به التقدم بشكوى لمكتب العمل الذي أحالها للمحكمة العمالية المختصة.

- **الطلبات:** قبول الاستئناف شكلا، وفي الموضوع زيادة مبلغ التعويض، وتأييد الحكم المستأنف فيما عدا ذلك.

- **الجهة المنظورأمامها القضية:** الدائرةالدائرة الثالثة إستئناف عالي عمال جنوب القاهرة.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية،حيث حضر محامي المرصد وقدم صحيفة الاستئناف وحضر وكيل مؤسسة دار الهلال وطلب أجل لاستلام صحيفة الاستئناف.

- **آخر تطورات القضية:** في 10 فبراير 2021 قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر الإستئناف إلي جلسة 11 مايو 2021 وذلك لضم المفردات.

13- القضية (رقم 109 لسنة 2021) عمال كلي جنوب الجيزة:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** وائل محمد.

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع.

- **نوع جهة العمل:** صحيفة خاصة.

- **تفاصيل القضية:** الصحفي كان يعمل في وظيفة محرر صحفي في جريدة اليوم السابع بداية من 3 مارس 2015، وقد تم تحرير عقد عمل له لمدة ثلاث سنوات في الفترة من 1 يوليه 2017 إلي 19 نوفمبر 2020، وبعد ذلك فُوجئ الصحفي بمنعه من دخول العمل وإبلاغه شفاهاً بفصله من العمل بتاريخ 19 نوفمبر 2020. وعلي إثر ذلك قام الصحفي بتحرير محضر قيد برقم 5435 لسنة 2020 إداري الدقي ، وقدم شكوى في مكتب العمل منطقة الجيزة في 29 نوفمبر 2020 برقم 829 وتم إخطار الجريدة بجلسة مكتب العمل ولكن لم يحضر وكيل أو من ينوب عنها قانونا ولتعذر التسوية أحيلت الشكوى للمحكمة العمالية المختصة.

- **الطلبات:** التعويض عن الفصل التعسفي.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 10 عمال كلي، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقد حضر محامي المرصد وطلب أجلاً للإعلان بالطلبات الموضوعية.

- **آخر تطورات القضية:** في 25 فبراير 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلي جلسة 1 إبريل 2021 وذلك للإعلان بالطلبات الموضوعية.

ج. القضاء الإداري.

14- الطعن (رقم 39418 لسنة 72 ق):

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** المرصد المصري للصحافة والأعلام.

- **المهنة بالتفصيل:** المجلس الأعلى لتنظيم الاعلام.

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة.

- **تفاصيل القضية:** انضم المرصد المصري للصحافة والأعلام للطعن المرفوع من السيد/ مجدي شيندي ضد المجلس الأعلى للأعلام، حيث فوجئ الطاعن بصفته وسائر العاملين بمهن الاعلام والصحافة بجميع روافدها وصورها المرئية والمسموعة والمكتوبة والالكترونية، بل وغيرهم ممن لديهم صفحات علي مواقع التواصل الاجتماعي، بأن المطعون ضده بصفته قد أصدر القرار رقم 16 لسنة 2019 بإصدار لائحة الجزاءات والتدابير التي يجوز توقيعها علي الجهات الخاضة لأحكام قانون تنظيم الصحافة والاعلام والمجلس الأعلى لتنظيم الاعلام الصادر بقانون رقم 180 لسنة 2018 هي اللائحة التي اتسمت بانتهاك للدستور والقانون رقم 180 لسنة 2018، مخالفة أياهما علي النحو الذي يصيب كل الجزاءات التي وردت بها بعدم الدستورية، وطلب الطلب المستعجل بوقف تنفيذ القرار رقم 16 لسنة 2019 من المجلس الأعلى لتنظيم الاعلام وما يترتب عليه من أثار مع تنفيذ الحكم بمسودته بدون إعلان وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون عليه وتنفيذ الحكم بمسودته دون إعلان.

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثانية – مجلس الدولة.

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر.

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** حضر محامي المرصد وطلب أجلًا للاطلاع على تقرير هيئة مفوضي الدولة والرد.

- **آخر تطورات القضية:** في 28 فبراير 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر الدعوي إلي جلسة 25 إبريل 2021 للإطلاع والرد.

ثانياً: قضايا المتابعة والدعم الإعلامي.

15- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن الدولة العليا:

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمد مصباح.
- **المهنة بالتفصيل:** مصور صحفي.
- **نوع جهة العمل:** حر.
- **الموقف القانوني للصحفي:** مخلي سبيله بضمان محل إقامته.
- **تفاصيل القضية:** في 2 يناير 2019، ألقت قوة من الأمن الوطني القبض على الصحفي، بصحبة زميله عبد الرحمن عوض عقب تسجيله لقاء مع النائب السابق بالبرلمان محمد أنور السادات، وفى البداية أنكرت وزارة الداخلية القبض على مصباح إلى أن ظهر بنيابة أمن الدولة بالتجمع الخامس في 13 من الشهر نفسه متهَمًا على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا.
- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون والدستور، وبث ونشر اخبار كاذبة.
- **الجهة المنظور أمامها القضية:** نيابة أمن الدولة العليا، ويجدد حبسه أمام محكمة الجنايات المنعقدة بغرفة المشورة.
- **نوع الدعم المقدم:** متابعة و دعم إعلامي.
- **آخر تطورات القضية:** في15 فبراير 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) إخلاء سبيل الصحفي بضمان محل إقامته.

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.